

سلسلة

قصص في الأخلاق

١٢

منتدى اقرأ الثقافي

www.iqra.afilamontada.com

قصص في الشجاعة

محمد محمود القاضي
مصطفى أحمد علي



منتدى اقرأ الثقافي

www.iqra.ahlamontada.com

سلسلة قصر الأمل

١٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قصص في

الشجاعة

إعداد

محمد محمود القاضي

مصطفى أحمد علي



الموضوع : الآداب (القصص)
العنوان : قصص في الشجاعة
إعداد : محمد محمود القاضي
مصطفى أحمد علي

عدد الصفحات : ١٦

قياس الصفحات : ٢٠×١٤



مركز البحوث والدراسات السورية
السورية

جميع الحقوق محفوظة

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب ٢٥٢٣٧
فاكس : ٢٤٥٤٠١٣ ١١ ٩٦٣+ هاتف ٢٤٥٣٦٣٨ ١١ ٩٦٣+

algwthani@scs-net.org

الطبعة الأولى
١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

شِجَاعَةٌ وَشَهَامَةٌ

فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ، أَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَيْفٍ، وَقَالَ: «مَنْ
يَأْخُذُ هَذَا السَّيْفَ؟».

فَتَقَدَّمَ شُجْعَانُ الْقَوْمِ يَتَمَنَّى كُلُّ مِنْهُمْ أَنْ يَأْخُذَ السَّيْفَ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ ﷺ: «مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ؟».

فَتَقَدَّمَ أَبُو دُجَانَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ: مَا حَقُّهُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَّا تَقْتُلَ بِهِ مُسْلِمًا، وَلَا تَفْرِبَ بِهِ عَن
كَافِرٍ». فَأَخَذَهُ أَبُو دُجَانَةَ، وَأَخْرَجَ عَصَابَةَ حَمْرَاءَ، وَرَبَطَهَا
حَوْلَ رَأْسِهِ، وَتَقَدَّمَ فِي شِجَاعَةٍ يَقْتَحِمُ صُفُوفَ الْأَعْدَاءِ.

وَأُثْنَاءَ الْقِتَالِ، وَجَدَ أَبُو دُجَانَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَارِسًا
مُلْتَمًا يُحَرِّضُ الْمُشْرِكِينَ عَلَى قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَاسْرَعَ إِلَيْهِ،
وَرَفَعَ السَّيْفَ لِيُضْرِبَهُ، فَرَفَعَ الْفَارِسُ صَوْتَهُ، فَإِذَا هِيَ امْرَأَةٌ،
فَأَنْزَلَ أَبُو دُجَانَةَ سَيْفَهُ، إِجْلَالًا لِسَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْتُلَ
بِهِ امْرَأَةً.

شِجَاعَةُ فَتَاةٍ

ذَاتَ يَوْمٍ، جَاءَتْ فَتَاةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ أَبَاهَا الَّذِي زَوَّجَهَا مِنْ ابْنِ عَمِّهَا بَعِيرٍ عَلِمَهَا، وَأَنَّهُ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ لِيَرْفَعَ مِنْ مَكَانَةِ ابْنِ أُخِيهِ، فَجَعَلَ الرَّسُولُ ﷺ الْأَمْرَ إِلَيْهَا: فِيمَا أَنْ تَرْضَى بِمَا صَنَعَ أَبُوهَا، أَوْ تَطْلُبَ إِنْهَاءَ الزَّوْاجِ.

وَلَكِنَّ الْفَتَاةَ أَخْبِرَتِ الرَّسُولَ ﷺ أَنَّهَا وَافَقَتْ عَلَى مَا صَنَعَ أَبُوهَا، وَإِنَّمَا أَرَادَتْ أَنْ تُعَلَّمَ النَّسَاءَ أَنْ لَيْسَ لِلْأَبِ أَنْ يُجْبِرَ ابْنَتَهُ عَلَى الزَّوْاجِ مِمَّنْ تَكْرَهُ.

شِجَاعَةُ عَالِمٍ

ذَاتَ يَوْمٍ، جَاءَ أَحَدُ النَّاسِ إِلَى سُلْطَانِ الْعُلَمَاءِ الْعِزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَاسْتَفْتَاهُ فِي أَمْرٍ مَا، فَأَفْتَاهُ الْعِزُّ، وَبَعْدَ أَنْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ ظَهَرَ لِلْعِزِّ أَنَّهُ أَخْطَأَ فِي فِتْوَاهِ.

فَلَمْ يُصِرَّ الْعِزُّ عَلَى خَطِيئِهِ، وَعَمَلَ مَا يَجِبُ أَنْ يَعْمَلَهُ كُلُّ إِنْسَانٍ شُجَاعٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْقِفِ، فَاسْتَأْجَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي فِي الْبِلَادِ أَنَّ مَنْ اسْتَفْتَى الْعِزَّ فِي أَمْرٍ كَذَا فَلَا يَأْخُذُ بِالْفِتْوَى، فَإِنَّ الْعِزَّ قَدْ أَخْطَأَ.

وَهَكَذَا رَجَعَ الْعِزُّ عَنْ فِتْوَاهِ، وَلَمْ يُبَالِ بِمَا سَيُقَالُ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ أَرْضَى اللَّهَ، وَتَدَارَكَ عَاقِبَةَ فِتْوَاهِ.

المرأة الشجاعة

ذات يوم، خطب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في الناس، ونصحهم ألا يغالوا في مهر النساء، وبين لهم أن المغالاة في المهور لو كانت مكرمة في الدنيا أو الآخرة، لفعلا رسول الله ﷺ، ولكنه ﷺ ما أعطى أحدا من نسائه، ولا أخذ لبناته إلا شيئا قليلا.

فقامت إليه إحدى النساء، وقالت في شجاعة: يا عمر، يعطينا الله وتحرمتنا! أليس الله - سبحانه - يقول: ﴿وَأَتَيْتُمُ إْحَدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَاتَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ (والقنطار هو المال الكثير).

فأدرك عمر صواب قول المرأة، وحسن استشهادها بالآية، فرجع عن رأيه، وقال: أصابت امرأة وأخطأ عمر.

شجاعة الغلمان

كان الغلمان يعرضون على رسول الله ﷺ في غزواته، فإذا وجد منهم أحدا يقدر على القتال أخذه. وفي غزوة أحد، ذهب سمرة بن جندب - رضي الله عنه - وبعض زملائه من الغلمان إلى رسول الله ﷺ؛ ليأخذهم معه في صفوف المسلمين المجاهدين، فقبل الرسول بعض الغلمان، ولم يقبل سمرة.

حزن سمرة - رضي الله عنه - حزنا شديدا؛ لأن الرسول ﷺ لم يسمح له أن يشترك في القتال، ففكر قليلا، فوجد نفسه أقوى

مِنْ بَعْضِ أَوْلَئِكَ الْغُلَمَانِ . وَعَلَى الْفَوْزِ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : لَقَدْ أَجَزْتَ هَذَا وَرَدَدْتَنِي ، وَكَلَّوْا صَارِعَتُهُ لَصَرَاعَتِهِ .. وَأَشَارَ إِلَى غُلَامٍ مِنْهُمْ . فَأَذِنَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ أَنْ يُصَارِعَهُ ، فَصَارِعَهُ سَمْرَةٌ وَغَلَبَهُ ، فَوَافَقَ الرَّسُولُ ﷺ أَنْ يَشْتَرِكَ سَمْرَةً فِي الْقِتَالِ ، فَشَارَكَ سَمْرَةً فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ ، وَقَاتَلَ فِي شَجَاعَةٍ رَغَمَ صِغَرِ سِنِّهِ .

الغلامان الشجاعان

فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ ، نَظَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَمِنَّةً وَيَسْرَةً فَوَجَدَ نَفْسَهُ بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ هُمَا مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو وَبْنُ الْجُمُوحِ وَمُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ ، فَتَمَتَّى أَنْ لَوْ كَانَ بِجَانِبِهِ رَجُلَانِ قَوِيَّانِ يُسَاعِدَانِهِ فِي الْقِتَالِ .

وَفُوجِيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِهَدْيَيْنِ الْغُلَامَيْنِ يَسْأَلَانِهِ - سِرًّا - وَاحِدًا بَعْدَ الْآخَرِ عَنْ أَبِي جَهْلٍ ، فَسَأَلَهُمَا عَنِ السَّبَبِ ، فَأَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا يُرِيدَانِ قَتْلَهُ ؛ لِأَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

فَلَمَّا بَدَأَتِ الْمَعْرَكَةُ رَأَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَبَا جَهْلٍ يَسِيرُ بَيْنَ صُفُوفِ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَخْبَرَ الْغُلَامَيْنِ بِهِ .

فَجَرَى الْغُلَامَانِ نَحْوَهُ بِسُرْعَةٍ وَضَرْبَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا حَتَّى ظَنَّا أَنَّهُمَا قَتَلَاهُ ، ثُمَّ رَجَعَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَخْبَرَاهُ بِقَتْلِ أَبِي جَهْلٍ ، فَقَالَ ﷺ : «أَيْكَمَا قَتَلَهُ؟» .

فَقَالَ كُلُّ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ. فَقَالَ ﷺ: «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟»
 قَالَا: لَا. فَنظَرَ الرَّسُولُ ﷺ فِي السَّيْفَيْنِ فَوَجَدَ آثَارَ الدَّمِّ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ
 ﷺ: «كَلَا كَمَا قَتَلْتُهُ».

شَجَاعَةٌ وَثَبَاتٌ

فِي مَعْرَكَةِ الِيرْمُوكِ، وَأَمَامَ جُيُوشِ الرُّومِ الْكَثِيرَةِ، وَقَفَّتْ
 مَجْمُوعَةٌ مِّنْ أَبْطَالِ الْمُسْلِمِينَ وَفُرْسَانِهِمْ، يُرِيدُونَ أَنْ يَفْتَحِمُوا
 صُفُوفَ الْأَعْدَاءِ، لَكِنَّهُمْ كَانُوا مُتَرَدِّدِينَ، فَقَالُوا لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا تَحْمِلُ (أَلَا تَهْجِمُ) فَنَحْمِلُ مَعَكَ؟

فَقَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : إِنَّكُمْ لَا تَتَّبِعُونَ.

فَاكْدُوا لَهُ أَنَّهُمْ سَوْفَ يَتَّبِعُونَ، وَيَخْتَرِقُونَ مَعَهُ صُفُوفَ الْعَدُوِّ.

وَبَدَأَ الْفُرْسَانُ فِي الْاسْتِعْدَادِ، وَاقْتَرَبُوا مِنْ صُفُوفِ الرُّومِ، فَلَمَّا
 رَأَوْا كَثْرَةَ الْجُنُودِ تَرَاجَعُوا، وَلَكِنَّ الزُّبَيْرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمْ
 يَتَرَاجَعْ، وَاخْتَرَقَ صُفُوفَ الرُّومِ وَخَذَهُ، يَقْتُلُ فِيهِمْ يَمِينًا وَشِمَالًا،
 حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ، وَعَادَ إِلَى أَصْحَابِهِ يَلُومُهُمْ، فَاعْتَذَرُوا
 إِلَيْهِ، وَسَأَلُوهُ أَنْ يَذْهَبَ مَعَهُمْ مَرَّةً ثَانِيَةً، فَأَجَابَهُمْ، إِلَّا أَنَّهُمْ تَرَاجَعُوا
 هَذِهِ الْمَرَّةَ أَيْضًا لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا فِي الشَّجَاعَةِ مِثْلَهُ.

شِجَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ

ذَاتَ لَيْلَةٍ، سَمِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ صَوْتًا عَالِيًا، فَظَنُّوا أَنَّ
بَعْضَ أَعْدَائِهِمْ قَدْ جَاءُوا لِيَهْجُمُوا عَلَيْهِمْ، فَتَجَهَّزُوا
لِلْقِتَالِ، وَخَرَجُوا مِنْ بِيوتِهِمْ، وَتَوَجَّهُوا نَحْوَ مَصْدَرِ هَذَا
الصَّوْتِ الْعَالِيِ.

وَفِي الطَّرِيقِ، قَابَلَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ، فَطَمَأَنَّهُمْ قَائِلًا:
«لَمْ تُرَاعُوا.. لَمْ تُرَاعُوا» (أَيُّ: لَمْ يَحْدُثْ شَيْءٌ يُخِيفُكُمْ).

وَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ قَدْ سَمِعَ هَذَا الصَّوْتِ مِثْلَهُمْ،
وَلَكِنَّهُ لَمْ يَتَنَطَّرْ حَتَّى يَلْبَسَ مَلَابِسَ الْحَرْبِ، وَرَكِبَ فَرَسًا
لَيْسَ عَلَيْهِ سَرَجٌ، وَحَمَلَ سَيْفَهُ فِي عُنُقِهِ، وَسَبَقَ النَّاسَ
جَمِيعًا إِلَى مَصْدَرِ الصَّوْتِ؛ لِيَسْتَكْشِفَ الْخَبَرَ، فَلَمْ يَجِدْ
شَيْئًا يُخِيفُ، فَارْجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

يَوْمَ حُنَيْنٍ

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَشْجَعِ النَّاسِ، وَكَانَ الصَّحَابَةُ يُحْتَمُونَ بِهِ إِذَا اشْتَدَّ الْقِتَالُ.

فَفِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ، اغْتَرَّ الْمُسْلِمُونَ بِقُوَّتِهِمْ، فَأَنْهَزُوا فِي بَدَايَةِ الْمَعْرَكَةِ، وَفَرَّ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَبْقَ فِي مَيْدَانِ الْمَعْرَكَةِ إِلَّا الرَّسُولُ ﷺ وَبَعْضُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبُو سَفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ. وَهُنَا أَخَذَ الرَّسُولُ، يَفْتَحِمُ صُفُوفَ الْمُشْرِكِينَ، رَاكِبًا بَعْلَتَهُ، يَقُولُ بِصَوْتِ عَالٍ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ.. أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

فَلَمَّا سَمِعَ الصَّحَابَةُ صَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ عَادَ الْحِمَاسُ إِلَى قُلُوبِهِمْ، وَتَجَمَّعُوا حَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ مَرَّةً ثَانِيَةً، وَنَظَّمُوا صُفُوفَهُمْ، حَتَّى هَزَمُوا الْمُشْرِكِينَ.

وَلَوْلَا شَجَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النَّادِرَةُ، وَثَبَاتُهُ فِي أَرْضِ الْمَعْرَكَةِ؛ مَا تَمَّ النَّصْرُ لِلْمُسْلِمِينَ.

شِجَاعَةُ الْعَبَّاسِ

فِي غَزْوَةِ الطَّائِفِ، أَرْسَلَ الرَّسُولُ ﷺ حَنْظَلَةَ بْنَ الرَّيِّعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أَهْلِ الطَّائِفِ، يَعْرِضُ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ.

فَلَمَّا ذَهَبَ حَنْظَلَةُ إِلَيْهِمْ ظَلَّ يَدْعُوهُمْ مِنْ خَارِجِ حِصْنِهِمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُ، وَاعْتَدُوا عَلَيْهِ، وَاخْتَطَفُوهُ، وَحَاوَلُوا أَنْ يُدْخِلُوهُ الْحِصْنَ.

فَلَمَّا عَلِمَ ﷺ بِالْأَمْرِ طَلَّبَ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنْ يَذْهَبَ أَحَدُهُمْ لِيُخَلِّصَ حَنْظَلَةَ مِنْ أَيْدِي الْأَعْدَاءِ، قَائِلًا: «مَنْ لِهَؤُلَاءِ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ غَزَاتِنَا هَذِهِ؟».

فَلَمْ يَقُمْ إِلَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ، وَلَحِقَ بِحَنْظَلَةَ وَهُوَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَقَدْ كَادُوا يَدْخُلُونَ بِهِ الْحِصْنَ، فَاحْتَضَنَهُ وَاخْتَطَفَهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ، وَلَمْ يَخْشَ مَا يَقْدِفُونَهُ مِنَ الْحِجَارَةِ، وَرَجَعَ الْعَبَّاسُ وَمَعَهُ حَنْظَلَةُ، فَوَجَدَا النَّبِيَّ ﷺ مَا يَزَالُ يَدْعُو لَهُمَا بِالنَّجَاةِ.

المُبَارِزُ القَوِيُّ

فِي غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ تَمَكَّنَ بَعْضُ فُرْسَانَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ
اخْتِرَاقِ الْخَنْدَقِ الَّذِي حَفَرَهُ الْمُسْلِمُونَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ
مِنْ بَيْنِهِمْ عَمْرُو بْنُ وَدٍّ، وَكَانَ مُقَاتِلًا قَوِيًّا يَخَافُهُ الشُّجْعَانُ،
فَنَادَى عَمْرُو الْمُسْلِمِينَ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِ مِنْ بَيْنِهِمْ مَنْ يُبَارِزُهُ، فَلَمْ
يَخْرُجْ إِلَيْهِ أَحَدٌ، فَرَأَى يُعَيِّرُهُمْ بِقَوْلِهِ:

وَلَقَدْ بُحِثْتُ مِنَ النَّدَاءِ بِجَمْعِهِمْ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ.

وَهُنَا قَامَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَصْرًا
عَلَى مُبَارَزَتِهِ، فَوَافَقَ النَّبِيَّ ﷺ، وَدَعَا لَهُ قَائِلًا: «اللَّهُمَّ أَعْنُهُ عَلَيْهِ».

فَخَرَجَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ وَدَعَاهُ إِلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ،
فَرَفُضَ، وَعَرَضَ عَلَى عَلِيٍّ الرُّجُوعَ حَتَّى لَا يُقْتَلَ، فَرَفُضَ
عَلِيٌّ، وَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ فِي شَجَاعَةٍ.

وَبَدَأَتِ الْمُبَارَاةُ بَيْنَهُمَا، وَهَجَمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ كَالصَّفْرِ فَقَتَلَهُ
ثُمَّ كَبَّرَ، فَكَبَّرَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا فَرِحًا.

شِجَاعَةُ حَمْزَةَ

مَرَّ أَبُو جَهْلٍ بِالرَّسُولِ ﷺ عِنْدَ الصَّفَا، فَشْتَمَهُ وَأَذَاهُ، فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ عَلَى أَبِي جَهْلٍ، وَتَرَكَهُ وَانصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ، وَكَانَتْ إِحْدَى النِّسَاءِ تَرَى مَا يَحْدُثُ.

وَكَانَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ فِي رِحْلَةٍ صَيْدٍ خَارِجَ مَكَّةَ. وَفِي طَرِيقِ عَوْدَتِهِ مَرَّ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ، فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا حَدَثَ، فَغَضِبَ حَمْزَةُ غَضَبًا شَدِيدًا، وَذَهَبَ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ - وَفِي يَدِهِ الْقَوْسُ الَّذِي يَسْتَعْدِمُهُ فِي الصَّيْدِ - يَبْحَثُ عَنْ أَبِي جَهْلٍ.

فَلَمَّا وَصَلَ هُنَاكَ، وَرَأَى أَبَا جَهْلٍ ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَضَرَبَهُ بِالْقَوْسِ عَلَى رَأْسِهِ، فَجَرَحَهُ جُرْحًا كَبِيرًا، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي جَهْلٍ: أَتَشْتَمُهُ وَأَنَا عَلَى دِينِهِ، أَقُولُ مَا يَقُولُ، فَرُدَّ عَلَيَّ ذَلِكَ إِنْ اسْتَطَعْتَ.

فَقَامَ رِجَالٌ مِنْ عَشِيرَةِ أَبِي جَهْلٍ لِيَتَّقِمُوا لَهُ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو جَهْلٍ: دَعُوا أَبَا عِمَارَةَ (حَمْزَةَ)، فَإِنِّي قَدْ سَبَبْتُ ابْنَ أَخِيهِ سَبًّا قَبِيحًا.

شِجَاعَةُ الْحَوَارِيِّ

أثناء غزوة الأحزاب، وصلت إلى النبي ﷺ أخبار بأن بني قريظة قد نقضوا عهدهم مع المسلمين، ووافقوا قريشاً على محاربة المسلمين.

فقال الرسولُ للصَّحابةِ مِنْ حَوْلِهِ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟».

فقال الزبيرُ بنُ العوامِ رضي اللهُ عنه: أنا.

فقال الرسولُ ﷺ مرةً ثانيةً: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟».

فقال الزبيرُ رضي اللهُ عنه: أنا.

فقال الرسولُ مرةً ثالثةً: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟».

فقال الزبيرُ رضي اللهُ عنه: أنا.

فأعجب الرسولُ بشِجَاعَةِ الزبيرِ - رضي اللهُ عنه - ،
ثم قال: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزبيرِ».

شِجَاعَةٌ فَوْقَ الرَّمَّاحِ

فِي مَعْرَكَةِ الْيَمَامَةِ، قَاتَلَ الْمُسْلِمُونَ جَيْشَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ - الَّذِي ادَّعَى النَّبُوَّةَ - قِتَالًا شَدِيدًا، وَفَرَّ جَيْشُ مُسَيْلِمَةَ مِنْ أَمَامِ الْمُسْلِمِينَ، وَدَخَلُوا حَدِيقَةَ ذَاتِ سُورٍ مُرْتَفِعٍ وَمَعَهُمْ مُسَيْلِمَةُ، وَأَغْلَقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بَابَ الْحَدِيقَةِ، فَلَمْ يَسْتَطِعِ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَدْخُلُوهَا.

فَلَمَّا رَأَى الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ذَلِكَ، عَرَضَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْفَعُوهُ عَلَى الرَّمَّاحِ، وَيُلْقُوهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْ فَوْقِ السُّورِ.

فَحَمَلَهُ الْمُسْلِمُونَ عَلَى رِمَاحِهِمْ، فَفَقَزَ الْبَرَاءُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - دَاخِلَ السُّورِ، وَقَاتَلَ حُرَّاسَ الْحَدِيقَةِ حَتَّى تَمَكَّنَ مِنْ فَتْحِ الْبَابِ، فَدَخَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى جَيْشِ مُسَيْلِمَةَ كَأَنَّهُمْ السَّيْلُ، وَقَتَلُوا مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ، وَأَعْدَادًا كَثِيرَةً مِنْ جُنُودِهِ.

شِجَاعَةُ الصِّدِّيقِ

بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُولِ ﷺ ارْتَدَّ كَثِيرٌ مِنْ قَبَائِلِ الْعَرَبِ عَنِ
الإِسْلَامِ، وَامْتَنَعَتْ بَعْضُ الْقَبَائِلِ عَنِ دَفْعِ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ،
فَقَرَّرَ الْخَلِيفَةُ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنْ يُقَاتِلَهُمْ جَمِيعًا،
فَنَصَحَهُ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ بِعَدَمِ مُحَارَبَتِهِمْ لِكَثْرَةِ عَدَدِهِمْ،
وَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ
النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ
حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ
مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَيَّ اللَّهُ».

وَلَكِنْ أَبَا بَكْرٍ صَمَّمَ عَلَى قِتَالِ هَؤُلَاءِ قَائِلًا: «وَاللَّهِ
لَأَقَاتِلَنَّ مِنْ فَرْقٍ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ
الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَّعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ لَفَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ».

فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ
صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

قِصَصٌ فِي الشُّجَاعَةِ

الشُّجَاعَةُ صِفَةٌ جَمِيلَةٌ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ صِفَةُ
الْأَبْطَالِ وَالْعُظَمَاءِ.

وَقَدْ كَانَ نَبِيَّنَا ﷺ مِنْ أَشْجَعِ النَّاسِ، وَكَذَلِكَ كَانَ صَحَابَتُهُ
الْكَرَامُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

وَالشُّجَاعُ هُوَ الَّذِي يُوَاجِهُ الْأَلَمَ أَوْ الْخَطَرَ بِثَبَاتٍ وَإِقْدَامٍ،
وَهُوَ الَّذِي يَضْبِطُ نَفْسَهُ، وَيُؤَدِّي عَمَلَهُ كَمَا يَنْبَغِي، وَيَعْمَلُ
الْوَاجِبَ رَغْمَ الْخَطَرِ الَّذِي يُوَاجِهُهُ، وَرَغْمَ مَا يَشْعُرُ بِهِ مِنْ خَوْفٍ.
وَالشُّجَاعَةُ لَيْسَتْ مَقْصُورَةً عَلَى حَمْلِ السَّلَاحِ، وَالْجِهَادِ،
وَمُشَاهَدَةِ الْحُرُوبِ، بَلْ إِنَّ كَثِيرًا مِنْ مَوَاقِفِ الْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ
تَحْتَاجُ إِلَى نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الشُّجَاعَةِ، وَهِيَ الَّتِي تُعْرَفُ
بِالشُّجَاعَةِ الْأَدَبِيَّةِ.

وَهَذِهِ الْقِصَصُ الَّتِي قَرَأْنَاهَا تُعَلِّمُنَا كَيْفَ تَكُونُ الشُّجَاعَةُ،
وَتُعْرِسُ فِي نُفُوسِنَا الثَّبَاتَ وَالْإِقْدَامَ.

سلسلة قصص في الأخلاق

- ١ - قصص في الأُخْلاص ١١ - قصص في الرَّحْمَة
- ٢ - قصص في الأَمَانَة ١٢ - قصص في الشَّجَاعَة
- ٣ - قصص في الإِيثار ١٣ - قصص في الشُّكْر
- ٤ - قصص في البِرِّ ١٤ - قصص في الشُّورَى
- ٥ - قصص في التَّعَاوُن ١٥ - قصص في الصَّبْر
- ٦ - قصص في التَّوَاضُع ١٦ - قصص في الصِّدْق
- ٧ - قصص في التَّوَكُّل ١٧ - قصص في الطَّاعَة
- ٨ - قصص في الحَبِّ ١٨ - قصص في العَدْل
- ٩ - قصص في الحِلْم ١٩ - قصص في العَفْو
- ١٠ - قصص في الحَيَاء ٢٠ - قصص في الكَرَم
- ٢١ - قصص في الوَفَاء